

٥/١٤٤/٢٢/١٩١ م

١٦٩  
٢٢/١١٠

موصى عليه بعلم الوصول

ط ٢٦٧ ٢٠٠٩

لجنة طعن ضرائب القاصر الدائرة ٤٩ الاختصاص ح. ل. ق.

إشعلان بتقصر ان لجنة الطعن

السيد / شهاب الدين عبد العزيز  
مدير المديرية العامة للجان الطعن ح. ل. ق.


نشرف بإبلاغ سيادتكم بان لجنة الطعن قررت بجلستها المنعقدة بتاريخ ٤/١٤/٢٠٠٩ سنة ٢٠٠٠ بتحديد أرباب حكمة من تاريخ ٤/١٤/٢٠٠٩ على الوجه الآتي :

طبقاً للقرار  
المرفق

ومرسل مع هذا صورة من القرار المذكور .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في سنة ٢٠٠٠



١٩٩٩ - ١٠٠٠٠٠

مديرية الضرائب

صورة مرسلة إلى مأمورية ضرائب

إعلانها بقرار لجنة الطعن ومرفق معه صورة القرار المذكور للعلم وإجراء اللازم

رئيس اللجنة

تحريراً في سنة ٢٠٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم

طبعة طبعه ضرائب إقصاء

الدائرة ٤٩


انه بالجنة السرية المنقذة بمقر اللجنة ٢٧٧ رتبة الجبل الرئيسي بجاري ١٩١٩/٢٠٠٠  
رئاسة السيد الأستاذ / عبد المنعم محمد عثمان  
ومعاونته كل من / استاذ / عبد السلام السيد صبري  
والاستاذ / اوديع نريد فوس  
وحضور أمينه السيد عزيزة عبيد الله الحشوية  
صدر القرار التالي  
في الطبعه رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩٩

الرفع من السيد / مكرم السيد به العزيز وشايله وعاية واعلام وتوقيع بالعينون ٩٤  
الدوردار - خلف مسجد سيدي هاشم هاشم لينة ويحاسب بالملف لفرجه ١٩١٩/٢٠٠٠  
صندوقه ١٩٩٠/١٩٩٩  
الوقائع

تتعلق وشائج هذا النزاع حيا تنبيه من فلول سائر الدورام والسنات انه قد تمت  
حاسته الطاعه من عام ١٩٩٢ بصفحة ٣٦٩٠٨ وغير واضح كوكيلة الحاسنة  
الكليات القانون : شركة رضاه بيم كل من السيد / شكري السيد عبد العزيز والسيد / زكريا عبد العزيز  
الاستاذ لفرجه ٩٤ من اجل كرم ١٥٠٠٠ ٧.٨ ١٢٠٠ ٠.٢ ٧٢٤٤ ٦٢٤٤  
٩٥ ١٥٠٠٠ ٧.٨ ١٢٠٠ ٠.٢ ٧٢٤٤ ٦٢٤٤  
الحضرم والاضافة : لا يوجد

للعائنة : ١٩٩٦/٥/١٠ ملخص . القاء عبارة عن شقة بالدرج والارض ( كيو زيلج للدعاية )  
لشقة مكونة من حجر شمس وهالة . يوجد بافظم خارجية مكتوب عليها لصور مستندات كبيرة - تصوير  
تغليف وتجليد بالاسئلة . بالمدخل صالة لمعينة عمره بأصورة من مطابع وجوب تعاليل  
حجرة بكمالكية لصور كبيرة رينات براء حينات وشائج ؟ مقال ؟ در تاه خاصه بالدعاية هرايا  
رئيس لينة كما توجد حينات بالهالة مثل آلة حاسبة ، ساعة صاعا الطقم مكتب  
شقة اهل اعمال ؟ يوجد كسيت ترور الخافزاته كذبة النشاط  
المناسبة ٩٧/٥/١٠ ملخص

- لا يوجد مخازنه اذ موزع
- الكمال في منصبه على لقطاع الخاصة والاضافة فقط
- لا يوجد لبوس من مالكية لصور
- اسم الايمان كالامان
- سعر التخليد ٣



عزيزة

في العبد المأثور في حكمه مصنف عمر ١٩٩١ ولم يحصل على أي مبالغ نظير التركة المذكورة كانت  
بشرة صغيرة .

لا نظار : ن ٩٦ / ١١٢٠ باضاعة جبر كبير كخدمة النشاط لتتخذ أعمال إنشاء  
ولا يتخذ للتغير .

وقد قامت الامور بمجاسة النظام وشرطه حسب سنوات ٩٥ / ٩٤ بموجب مذكرة تقرير اربع  
مؤرخه في ١٥ / ١٧ / ١٩٧٧ وذلك بناء على نص التقرير في الاصل .

١٩٩٤		٩٥	
١٤٠٠٠٠	١٤٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠
١٥	١٥	١٥	١٥
١٠	١٠	١٠	١٠
٢٦٦٥٠	٢٦٦٥٠	٥٢٠١٠	٥٢٠١٠
١٩٦٠	١٩٦٠	٢٠١٠	٢٠١٠

صالح

٢٤٦٩٠

٥٠٠٠٠

اصحاب اربع راسية نظير تركه لعبد المأثور في سنة ٩٤ مصنف عمره ١٩٩١

وقد قامت الامور بمجاسة النظام وشرطه بموجب ١٨ خزانة حسب سنوات ٩٥ / ٩٤  
بما في ١٦ / ١٧ / ٩٧ نظم رد اعراضه عليه فانبثقت الامور بموجب ١٩ خزانة بما في  
١٥ / ١١ / ٩٧ فورد طعم عليه ٩٧ / ١٠ / ٩٧ طبقا لنظام الامور على سجل الامور  
وقد قامت الامور بمجاسة الخزانة الى اللجنة بما في ١٠ / ١١ / ٩٩ تحت اسم وارو ٢٠ فورد  
اول حبة بما في ١٥ / ١١ / ٩٩ وبالجملة صحت في الامور على سجل الامور  
وكبره / استاذ / جلال و احمد محمود دياب الى صاحب بموجب تفويض رسمي عام ١٩٩١  
التي والذين وكبره عم الطامع بموجب تفويض رسمي عام ١٩٩١  
وطبقا لاصول نصرة اللجنة لتأجيل حبة ١٦ / ١١ / ٩٩ والاطلاع وتقديم الدفاع وبالجملة  
صحت في استاذة بنوية صلاح امام الصنف لبقية وطبقا لاصول المادة للقرار نصرة اللجنة  
مجزأة للقرار حبة ١٩ / ١١ / ٩٩ مع التصريح بالدفاع صحت تاريخ الحبة وبالجملة تبين  
رود مذكرة دفاع مصنف الامور وطبقا لاصول

اللجنة

وصياؤه لطلعه قد استوفى اركانها القانونية فهو مقبول من كل

وصدق الموصون فقد تلخصت اعتراضات الطامع بما وردت لتفسير دفاعه في كتاب

١- الخاصة السابقة : شر الطامع انه لوصل اللجنة لرافلية بالامور في عام ١٩٩٢

مجلس



خزيرة



به أنه وافقه باللجنة لرافقيه بالمأمورية على شبه مجمل رجب ١٠٠٪ واستقر الأمر  
 بوضع الملف مقرر اللجنة تخفيضه شبه مجمل رجب إلى ١٠٠٪ كماله الملف  
 ٤- بالنسبة للمنازعة الطاعمة بالفار نشاط التجليد والتقليف وماكينته  
 التصوير حيث قام بترار تلك الماكينات من ٩٧/٤/١٥ فاللجنة وصفت أرفقه  
 الطاعمة مهوره منوية مده فأنوره بترار لتلك الماكينات  
 واللجنة لا تقتصر بالسور المصورة كما أنه أمرامه النزاع قد جادت خاليه  
 من أي إختلافات مده الطاعمة بالمأمورية يفيد فيها تاريخي إضافة تلك  
 الأنشطة وعليه مقرر اللجنة الاقتاعات عدم طلب الطاعمة حيث جادت من غير محله  
 وبالنسبة للرفع الإحتياطي بتخفيضه مجمل رجب لكلا النشاطين إلى ١٠٠٪ فاللجنة  
 وسلايا الرأي مسالاه فما تديرات المأمورية ومراعاه الظروف المحلالية  
 وصفت أنه كماله كديرية مقرر اللجنة تخفيضه متوسط الأيراد اليومي مده  
 ماكينته التجليد والتقليف والتصوير خلال سنتي النزاع كالتالي

$$\frac{90}{7}$$

$$\frac{94}{5}$$

أيراد ماكينته التجليد والتقليف  
 مده التصوير


مع تخفيضه شبه مجمل رجب إلى ١٠٠٪ لماكينته لتقليف والتجليد والتصوير  
 كقصر اللجنة

٤- بالنسبة للمنازعة الطاعمة والخامس بالمصروفات الموصية فاللجنة وسلايا الرأي  
 مصروفات لم تكتبها بالمأمورية وكسبه سير أدار العمل مقرر اللجنة اعتماد  
 المصروفات الموصية كالتالي

$$\frac{90}{2900}$$

$$\frac{94}{2700}$$

٥- بالنسبة للمنازعة الطاعمة الأخيرة والخامس بالأرباح الرأسمالية التي قدرتها  
 المأمورية نظير شركة للعيه الكاشه من ٢٤ مصطفى عمر - مدائنه لقبه  
 حيث قرر الطاعمة أنه هذا العنوان هو عنوانه إقامته وانه كانه من أول نشاط  
 هو وشقيقه بحجه مده الشقه وألزم لايزالونه هقيونه من نفس الشقه حتى  
 الآن ولا يوجد واقعه تنازل أملاً فاللجنة وبخطه فاجعه عادله بيبه  
 لها أنه الإقتراعات الشرييه المقدمة مده الطاعمة وشريكه (شقيقه)  
 بيبه منها أنه عنوانه لإقامة المذكور فيها هو ٢٤ مصطفى عمر - مدائنه لقبه  
 كما أنه عنوانه إقامة الطاعمة بالبطاقه شخصيه وكذا شقيقه هو ذات  
 العنوان برصه جادت أموره الملف هذا كدليل على وجود واقعه تنازل  
 لتلك الحجه مقرر اللجنة إجابج الطاعمة بالخامس الرأسمالي





لقد تم ثبوت الواقعة المنشأه للفريق مع تأييد المأمورية فيما عدا ذلك  
 و قد وجد اعتراضات بشأنها

و تأييد على ما تقدم قررت اللجنة تحفيظه صافى أرباح القطاعه و شريكه خلال  
 سنتي النزاع كالآتي ١ -

عمل ربعي الدعايه مدح	٩٤ ٩٥٠٠٠	٩٥ ١٠٠٠٠	٩٥ ٩٥٠٠٠
عمل ربعي التخليد والتقليد	١٩١٠٠	٢١٠٠٠	٩٥٠٠٠
عمل ربعي ماكينه التصوير	٧٧٥	٩٢١	٩٥٠٠٠
عمل الربع	٩٥٥٠٠	٩١٨٦١	٩٥٠٠٠
٢٤ عمريه	٢٦٥٠٠	٢٩٠٠	٩٥٠٠٠

١٧٩٦١ ١٦٩٠٠  
 و لهذا الأسباب

=

قررت اللجنة قبول الطلبه

و هذا الموضوع / بتحفيظه صافى أرباح القطاعه و شريكه خلال سنتي النزاع كالآتي  
 ٩٤ ٦٦٩٠٠ فقط وقدره (سنة عشر ألفا و خمسمائة جنيلا)

٩٥ ١٧٩٦١ فقط وقدره (سبعة عشر ألفا و خمسمائة و ستون جنيلا)  
 مع فقط جمع المأمورية من تطبيقه المواد القانونية المحتفظ بها من حاله  
 و اقر شرط تطبيقها

- مع إلقاء الرجبى الرأى الى المقدرة نظير مرتبة العيه الكاسه ٢٤ مصطفى  
 عمر - مدائمه لقبه كمستويات القرار

- وعلى المأمورية احتساب الفرق بينهم وفقا لقرار اللجنة و أحكام القانون  
 وعلى الكرتاريه إخطار طرفي النزاع بصوره مد هذا القرار بكتاب موصل  
 عليه يعلم الوصول

أمية اسر  
 عزيزه

رئيس اللجنة  
 محمد الخضر محمد الخضر  
 مدائمه

